

02/02/2009

من وزير المالية
إلى

N° 55

الموضوع : حول النظام الجبائي في مادة الأداء على القيمة المضافة المطبق على
النزهات البحرية والغوص البحري.
المرجع : مكتوبكم بتاريخ 12 ديسمبر 2008.

وبعد، لقد تضمن مكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه أنكم تقومون في إطار
نشاطكم المتمثل في التنشيط السياحي بتنظيم النزهات البحرية والغوص البحري وأنكم
تسدون خدماتكم حصريا لفائدة نزليين بالمهدية وجرجيس بمقتضى عقدين مبرمين في
الغرض، وتطلبون إيضاحات حول إمكانية إخضاع نشاطكم للأداء على القيمة المضافة
بنسبة 12%.

وجوابا، يشرفني إحاطتكم علما بأنه طبقا لأحكام الفقرة الفرعية 5 من الفقرة II
من الجدول "ب مكرر" الملحق بمجلة الأداء على القيمة المضافة تخضع الخدمات
المسداة من قبلكم والمتعلقة بالغوص البحري والنزهات البحرية للأداء على القيمة
المضافة بنسبة 12%.
وتقبلوا فائق عبارات التقدير.

و السلام